الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

9 **محرم** 1437 –22 **أكتوبر** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

هروب الفتيات .. هل أصبح ظاهرة؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
https://www.aleqt.com/2015/10/22/article_1000134.html

د. سعيد بن على العضاضي

تنشر الجهات المعنية في الصحف اليومية بين الوقت والآخر قضايا هروب الشباب من الجنسين، وآخرها تقرير جمعية حقوق الإنسان حول هروب اليافعين. فقد نشرت الجمعية تقريرها عن هروب الفتيان والفتيات مدعما بإحصائية عن أعداد الشباب والفتيات الذين هربوا خلال العام الماضي 1436هـ. وقد بين التقرير أن عدد الفتيات الهاربات ضعف عدد الفتيان، وبين التقرير كذلك أن نحو 15 من الإناث تم الصلح بينهن وبين أسرهن، بينما تم إيداع ست من الفتيات دار الضيافة.

وعلى الرغم من أن هذه الأرقام لا تمثل ظاهرة وليست مفزعة، ولكن ينتابنا القلق عندما تسجل مثل هذه الأحداث في مجتمع ينظر إلى نفسه على أنه أنموذج ومجتمع محافظ ومراع للحقوق الإنسانية وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف؛ لذا نريد أن نظهر هذا الموضوع على السطح، ونناقش الأسباب التي تجعل الشباب والفتيات يهربون من حضنهم الدافئ ومكانهم الآمن (المنزل) إلى أماكن مجهولة وبيئات مشبوهة، وسوف يكون تركيزنا هنا على هروب الفتيات؛ لأنه أكثر مرارة وأكثر عددا كما بينت الإحصائيات.

وعندما نطرح موضوع هروب الفتيات نعني به الهروب الذي سببه عدم المواءمة بين الفتاة وأسرتها، ولا نقصد به هروبها مع جنس آخر بهدف الزواج، أو لممارسة الجنس خارج دائرة الزواج، أو الهروب للتغيير بسبب الملل أو نحوه، بل نعني الهروب بسبب المعاناة داخل الأسرة، وبسبب عدم منحها حقوقها في الحياة الكريمة، وعدم إحساسها بالوئام والحنان والحضن الحنون وشعورها بالاضطهاد وسوء المعاملة.

لو أردنا أن نسلط الضوء على أسباب هروب الفتيات، نجد في مقدمتها النظرة الدونية للمرأة. فيبدو أن النظرة الدونية للمرأة ما زالت مترسخة في مجتمعنا، وتمارس بالفعل داخل الأسر؛ حيث تُفرض على الفتاة قيود قد لا تُفرض على الشاب حتى لا تستطيع أن تتنفس أو تُنفِّس عما يجول في داخلها، فتراقب من قبل الجميع من الشيخ الضرير إلى الطفل الصغير، وقد يُولَّى من لم يبلغ الحلم على مجموعة من الفتيات كونه ذكرًا. فالابن الذكر ما زال يتسلط على شقيقاته بتفويض من الأب أو من الأم أو منهما معا وبدعم من الثقافة المجتمعية.

ويدخل ضمن النظرة الدونية للمرأة نظرة بعض الآباء والأمهات على أن وجود الفتاة في المنزل مؤقت، وسترحل مع رجل غريب (زوج) يوما ما. فالبعض يرى أن المرأة وإن كانت من صلبه وتربت في حجره، إلا أنها ستتركه يوما ما، فلماذا الاعتناء بها وهي مجرد كائن غريب يمكن أن ترحل في أي وقت. وعندما تشعر الفتاة بهذا- وهي حتما ستشعر به- ينعدم التواصل بينها وبين أفراد أسرتها، وتبدأ في البحث عمن يخفف عنها مأساتها، وقد تجد من يستغل هذه الثغرة ويدخل حياتها، وقد ترتكب حماقات هي في غنى عنها، والذي يُسهِّل كل ذلك وسائل الاتصال الحديثة ووسائل التواصل الاجتماعي.

كما ينبثق من النظرة الدونية للمرأة الازدواجية في التربية والرقابة. فبعض الأسر تبالغ في الشك، وتفرض الرقابة الصارمة على تحركات الفتاة، بينما يُطلق للشباب العنان، يصول دون رقيب أو حسيب. وتصرُّف كهذا يضغط على الفتاة، ويرسخ في ذهنها أنها كائن مهان، يُنتظر منها فقط ارتكاب المحظور، ما يجعلها مع مرور الوقت تصدق أنها كذلك، وأن طبيعتها وتكوينها من أجل ارتكاب الخطأ. نعم الفتاة تحتاج إلى رعاية أكثر وتربية أعمق، ولكن لا يقصد بذلك الصرامة في التعامل، والتشكيك في النوايا، والرقابة المبالغ فيها، بل نقصد القرب منها، ومعرفة ما بداخلها، ومشاركتها همومها اليومية، وسؤالها عن الصعوبات التي تواجهها؛ حتى لا تضطر إلى الشكوى لعناصر غير موثوق بها.

السبب الثاني لهروب الفتيات من وجهة نظري يتمثل في التفكك الأسري، وعدم وجود مرجعية مهابة في المنزل، بل قد لا يوجد اسم للعائلة يُخشى من تلطيخه. فالسلوكيات المشينة عادة ما تظهر من أسر لا يهتم أعضاؤها باسم العائلة، ما يؤدي إلى دخول الغرباء إلى البيئة المنزلية مثل رفيقات السوء، أو الذئاب البشرية المتربصة بالخارج عبر ثغرات وشروخ

تسبب فيها التفكك الأسري. الفتاة التي تعيش في جو عائلي هادئ تفخر بانتمائها لأسرتها؛ لأن قيم العائلة قد ترسخت داخلها؛ لذا نراها تتردد كثيرا في ارتكاب أي محظور، ومنه الهروب، مهما عانت من مشكلات لئلا يتلوث اسم عائلتها، أو أن يأتي العمل المشين من طرفها. بينما الفتاة التي تعيش في بيئة عائلية مفككة لا يمثل اسم العائلة لها شيئا يُذكر، نجدها لا تتردد في تلويثه، فليس هذا رادعا لها.

السبب الآخر من وجهة نظري حول هروب الفتيات الحالة المالية للأسرة. فهناك علاقة بين الحالة المالية المتدنية للأسرة وبين هروب الفتاة. وقد أيدت هذا الاختصاصية الاجتماعية/ منى المخيمر عندما بينت أن هناك أربعة أسباب جوهرية لهروب الفتيات، ذكرت منها الحالة الاقتصادية. الفتاة لديها متطلبات، وترى الموضات والأزياء وترف العصر، ولكن وضع عائلتها الاقتصادي لا يسعفها في تلبية مثل هذه الحاجات؛ لذا قد تغامر وتهرب من شظف العيش، لترى الحياة التي في مخيلتها. ونحن هنا لا نحمِّل الأسرة تداعيات هذا، بل تتحمله الجهات المعنية، وفي مقدمتها وزارة الشؤون الاجتماعية ووسائل الإعلام وعلماء الدين ومن في حكمهم، الذين أخلوا بدورهم التثقيفي ليبينوا للناس أن الله خلق الناس مختلفين في أرزاقهم، وما عليهم سوى الرضا بواقعهم، وبما قسم الله لهم حتى يفرج الله عنهم ما هم فيه. هذه بعض الأسباب التي أراها من وجهة نظري، وأنا متأكد أن لديكم المزيد، ولكن لا يمكن قبولها حتى يتم قياس مصداقيتها بنتائج أبحاث ميدانية ودراسات علمية. لذا على وزارة الشؤون الاجتماعية مهمة دراسة مثل هذه القضايا قبل أن تتسع دائرتها، وعليها أن تستعين بالمتخصصين وتقترح الحلول لمعالجتها قبل تفاقمها.

آل هيجان يلتقي وفد " حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة المدينة الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/637608

استقبل مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة عسير بالنيابة الدكتور عبدالعزيز بن أحمد آل هيجان بمكتبة بالمديرية مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة محمد بن سعيد بريق، والوفد المرافق له. وتم بحث جملة من الموضوعات ذات العلاقة بالجانب الصحي والإنساني، بما يخدم مصلحة المواطن والمقيم بعسير. وفي الختام ثمّن بن بريق للدكتور آل هيجان حسن الاستقبال والتعاون في تقريب وجهات النظر لكل ما يخدم المصلحة العامة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الرياض: "مقطع" يقود إلى توقيف شاب حاول اختطاف طفل

المصدر: جريدة الحياة الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alhayat.com/Articles/11665618

الرياض - «الحياة»
قاد تحليل مقطع صور محاولة اختطاف طفل في مدينة الرياض، إلى القبض على المتهم، وهو شاب سعودي، وإحالته إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام. وكان ناشطون على وسائل التواصل الاجتماعي تداولوا خلال اليومين الماضيين، مقطعاً يصور محاولة اختطاف طفل في حي النهضة بالعاصمة الرياض، إلا أن الطفل تمكن من الإفلات من مختطفه.
وأوضحت شرطة منطقة الرياض على لسان متحدثها الرسمي العميد فواز الميمان، أن الطفل تعرض إلى محاولة اختطاف أثناء وجوده بالقرب من منزل ذويه، لافتاً إلى أن الفاعل «مجهول». وكان يركب سيارة من نوع نيسان (لوحتها غير معروفة)، وفر من الموقع حين تمكن الطفل من الهرب، مستنجداً بذويه.
وقال الميمان، في تصريح صحافي أمس: «عملت الشرطة على تحليل المقطع، وتكثيف عملياتها البحثية؛ وصولاً إلى الجاني، إذ اشتبهت وحدة التحريات والبحث الجنائي في مركز شرطة الخليج في مواطن سعودي (عشريني)، وضيقت الخناق عليه، وتم ضبطه وإيداعه التوقيف، وعرض على الطفل المُبلغ، الذي تعرف عليه فوراً. وجرى إيقافه وإحالة الأوراق إلى فرع هيئة التحقيق والادعاء العام في منطقة الرياض، بحسب الاختصاص.«
وأكدت «شرطة الرياض» حرصها على استتباب الأمن، داعية الإعلاميين والمتابعين إلى «عدم التسرع في نشر أي معلومات من شأنها مساعدة الجناة، وحملهم على الحذر والتخفي، وهو ما قد يضر في جهود البحث ومسار التحقيق».

السعودية تعرض تجربتها في تصحيح أوضاع 250 ألف برماوي خلال 3 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alhayat.com/Articles/11665537

مكة المكرمة - «الحياة»
كشفت اللجنة الدائمة لدراسة وتصحيح أوضاع الجالية الميانمارية عن تصحيح أوضاع نحو 250 ألف برماوي، خلال الأعوام الثلاثة الماضية. فيما عاودت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في دول مجلس التعاون الخليجي تجربة إمارة منطقة مكة المكرمة في إنهاء معضلة آلاف اللاجئين البرماويين، الذين قررت السعودية منحهم إقامات نظامية، بعد عقود قضوها بلا هوية، تتيح لهم التعليم أو العمل في المملكة، التي لجؤوا إليها فكانت لهم «ملاذاً آمناً» من اضطهاد حكومة بلادهم العنصرية. وثمّنت المفوضية جهود السعودية، ممثلة بإمارة مكة المكرمة، لدورها الإنساني في تصحيح أوضاع أبناء الجالية البرماوية. وزار وفد المفوضية «المقر الدائم للتصحيح» في العاصمة المقدسة، للوقوف عن قرب على آلية العمل فيه، في خطوة منها لتعميم التجربة على الصعيد العالمي. ووجه مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة خالد الفيصل القطاعات العاملة في مقر التصحيح بتسهيل مهمة الوفد، وإطلاعه على خط سير العمل في المقر، ليقف عن كثب على الخطوات التي تتم في هذا الشأن. ووصف أمير مكة المكرمة، في تصريح صحافي، مشروع تصحيح أوضاع البرماويين، وتطوير ومعالجة أوضاع الأحياء العشوائية، بأنها «تجربة فريدة»، كونها «معالجة جذرية للأحياء

العشوائية»، لافتاً إلى أن من ميزات المشروع «عدم اقتصاره على إعادة تخطيط وبناء وعمران الأحياء بطريقة عصرية، بل معالجة مشكلة ساكنيها معالجة إنسانية وصحية واجتماعية وعملية متحضرة.«

وأشار الأمير خالد الفيصل إلى أن المشروع يمثل «القيم والأخلاق الإسلامية التي تمتاز بها المملكة»، منوهاً بأن «الدولة تكفلت من خلال التصحيح، بتطوير الأحياء ورعاية إنسانها وتأمين الرعاية الصحية، وتكفلت بتعليم شبانها وبناتها، وتدريبهم وتأهيلهم للعمل.

وجاءت زيارة الوفد، الذي كان في استقباله بمقر التصحيح وكيل إمارة مكة المكرمة المساعد للحقوق رئيس اللجنة الدائمة لدراسة وتصحيح أوضاع الجالية الميانمارية الأمير فيصل بن سعد، وأعضاء اللجنة الدائمة المكونة من وزارات عدة، وكذا مديرو الإدارات الحكومية في المنطقة، بعد أن كرّمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المملكة لجهودها الإنسانية في تصحيح أوضاع الجالية البرماوية.

وأكدت المفوضية أن «جهود المملكة رائدة، ويمكن الاستفادة منها وتعميم التجربة عالمياً، ولا سيما أن مشروع التصحيح يحظى بمتابعة القيادة في المملكة، كونه أحد مكونات مشروع تطوير الأحياء العشوائية بمكة المكرمة، الذي رفعه الأمير خالد الفيصل إلى المقام السامي عام 1429، واستهدف جزءٌ منه تصحيح أوضاع الفارين بدينهم ممن قبلت المملكة باستضافتهم.«

من جهته، أوضح رئيس اللجنة الدائمة لدراسة وتصحيح أوضاع الجالية الميانمارية الأمير فيصل بن محمد أن «زيارة الوفد التي جاءت بناء على الصدى الإيجابي لإنسانية المملكة في تعاملها مع أبناء الجالية البرماوية، وهدفت إلى الاطلاع على ما تحظى به الجالية البرماوية المقيمة في السعودية من رعاية واهتمام من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز»، مضيفاً: «إن زيارة الوفد هدفت أيضاً إلى الوقوف عن كثب على آلية سير العمل في المشروع، الذي وصفته المفوضية بالرائد، ما يمكّن من تعميم التجربة في دول أخرى حول العالم.

وأبان أن عدد أبناء الجالية البرماوية المستفيدين من التصحيح منذ انطلاقتها في 4-5-1434 حتى الشهر الجاري، بلغ نحو 249938 برماوياً، لافتاً إلى أنه تم إصدار أكثر من 123793 إقامة نظامية مجانية. وأشار إلى أن أبناء الجالية البرماوية، الذين تقدموا إلى لجنة من أجل تصحيح أوضاعهم، موضحاً أن المتقدم يمر بمراحل عدة، إذ يتم منح المستفيد موعداً لمراجعة لجنة التصحيح وإبلاغه عبر واحدة من ثلاث قنوات هي موقع الجالية البرماوية، أو الاتصال به من طريق مكتب شيخ الجالية، وأخيراً إبلاغه من طريق مجلس الأحياء، ومن ثم يحضر المستفيد إلى الموقع، ويتم التأكد من موعده ليتم توجيهه إلى الشؤون الصحية لأخذ 3 لقاحات ضد الدفتريا والحمى الشوكية، ثم يسجل اسمه في بطاقة التطعيم.

الأمم المتحدة تقف احتراماً لـ«إنسانية المملكة«

>أطلعت لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية وفد مفوضية اللاجئين على الملامح العامة لمشروع التصحيح، وجهود القطاعات الحكومية المشاركة فيه، ومهمات الوحدات الإجرائية الداخلية. وقدم «جوازات مكة المكرمة» شرحاً عن دورهم في إصدار الإقامات المجانية لمدة أربع سنوات على كفالة الأفراد والمؤسسات والشركات، إضافة إلى إعفائهم من الغرامات المترتبة على عدم تجديد الإقامة سنوات مضت، واستثنائهم من إجراءات تحول دون حصولهم على الإقامات.

وزار الوفد موقع فرع وزارة العمل، وقدم مديره شرحاً عن دور وزارته المتمثل بنقل الكفالات إلى الأفراد والمؤسسات والشركات، وتغيير المهن، وتذليل الصعوبات التي تختص بالوزارة، وتوظيف أبناء الجالية في الشركات والمؤسسات. كما اطلع الوفد على قرارات تحفز الشركات والمؤسسات على الإفادة من خدمات أبناء الجالية. ووقف الوفد على جهود المديرية العامة للشؤون الصحية، وقدم مديرها شرحاً عن دور وزارته في عملية التصحيح، ولا سيما في المجالات التثقيفية والوقائية والعلاجية. كما زار الوفد موقع الإدارة العامة للتعليم، واستمع إلى شرح عن جهود وزارة التعليم في استيعاب أبناء وبنات الجالية الميانمارية في المدارس الحكومية والأهلية، وتخصيص مكتب إشرافي متكامل لمدارس الجاليات بنين وبنات.

الحد من مخاطر "الجرائم المعلوماتية" في ورشة عمل بجامعة حائل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1093264

حائل - خالد العميم

عقد كرسي أبحاث المرأة وقضايا الحسبة بجامعة حائل ورشةَ عمل بعنوان "الجرائم المعلوماتية" أمس بحضور المشرف العام على الكرسي د. خلف الشغدلي، وفهيد البايح مدير إدارة التطوير الإداري بفرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة حائل، وحضور 25 رئيس مركز لفروع الهيئة بالمنطقة.

وقد تضمنت الورشة ثلاث جلسات بثلاثة محاور: المحور التقني، والاجتماعي، والقانوني.

ونوقشت في ختام الجلسة الأطروحات المبدئية لتوصيات ورش العمل منها ضرورة تثقيف المجتمع، وتعريفه بمخاطر الجرائم المعلوماتية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة، وتصميم برامج وقائية؛ للحد من الجرائم المعلوماتية التي تستهدف كافة الشرائح الاجتماعية مع التركيز على الأطفال والشباب والنساء، وضرورة تثقيف المجتمع بنظام الجرائم المعلوماتية السعودي، والحاجة الماسة لعقد دورات قانونية لرجال الهيئة، ضرورة قيام جهاز الهيئة بالاستفادة من وسائل التقنية الحديثة، في توعية المجتمع بمخاطر الجرائم المعلوماتية، تعزيز الرقابة الذاتية لدى أفراد المجتمع، بتأصيل القيم الشرعية، وخشية الله تعالى في السر والعلن، العمل على تطوير مهارات رجال الحسبة في مجالات التقنيات .

ضمن توصيات شملت مراجعة أنظمتها ودراسة التحوّل إلى وزارة..

«مصادر الرياض":

"الشورى" يطالب رعاية الشباب ببرامج ل 30 ألفاً من طلاب المنح في الجامعات السعودية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1093275

الرياض عبدالسلام محمد البلوي

أقر أعضاء لجنة الأسرة والشباب بمجلس الشورى تضمين دراستهم لتقرير الرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 351436 حصلت عليه "الرياض" توصية تطالب الرئاسة بمراجعة أنظمتها ولوائحها والعمل على تطويرها بما يواكب المستجدات في مجالي الشباب والرياضة وتطلعات القيادة والمجتمع ودراسة تحويل الرئاسة إلى وزارة أو هيئة عامة بما يحقق تطلعات الشباب ورياضيي المملكة.

إسناد الإشراف على الأندية الرياضية التجارية للرئاسة وبرامج اجتماعية وثقافية للفتيات
وأكدت اللجنة في تسويغ توصيتها المعروضة للمناقشة ضمن تقرير "رعاية الشباب" تحت قبة الشورى يوم الاثنين المقبل، أن نظام الرئاسة العامة ولوائحها والنظام الأساس للجنة الأولمبية قديمة وغير مواكبة للمتغيرات التي حصلت لدى الشباب والمجتمع وكلك تطلعات القيادة، ورأت أن هذه الأنظمة لن تكون مستجيبة بالقدر الكافي لتوجهات الرئاسة وطموحاتها بل أصبحت معيقة لعملها في ضوء تلك المتغيرات، وأشارت اللجنة إلى مطالبات سابقة لعدد من أعضاء الشورى بتحويل الرئاسة إلى وزارة أو هيئة عامة وتكليف مركز أبحاث الشورى بدراسة هذه الأفكار وقدم للجنة نتائج الدراسة متضمنة إيجابيات وسلبيات التحول إلى وزارة، ورأت اللجنة أن تدرس الرئاسة ذلك فجاءت توصيتها الأولى على التقرير المشار إليه.
من ناحية أخرى، لاحظت لجنة الأسرة والشباب عدم وجود برامج اجتماعيه لطلاب المنح الدراسية في المملكة الذين يزيد عددهم عن 30 ألفاً من دول إسلامية وعربية وصديقة، لتعريفهم بهذه البلاد وعادتنا وتقاليدنا ومحاولة صهرهم في المجتمع من خلال المشاركة مع الشباب السعودي في المناشط والرحلات والندوات، وطالبت اللجنة الرئاسة بالتعاون مع وزارة التعليم للاهتمام بالشباب غير السعودي المقيم في المملكة وبالذات طلاب المنح الدراسية في الجامعات السعودية لعمل برامج تربطهم بالمملكة ليكونوا سفراء جيدين بعد رجوعهم لبلدانهم.
وأوضح تقرير اللجنة أنها لم تجد اهتماماً من مسؤولي الرئاسة بالبرامج الاجتماعية والثقافية الموجهة لرعاية الشباب فأفردت توصية تطالب بالاهتمام بهذه البرامج وتوجيهها للشباب والفتيات توازناً مع اهتمامها بالبرامج الرياضية، وزيادة المخصصات المالية لهذه البرامج.
وأوصت اللجنة بتكليف الرئاسة بالإشراف على الأندية الرياضية التجارية والعمل على تطويرها تحت لائحة موحدة يتم العمل بموجبها، حيث لاحظت اللجنة انتشار هذه الأندية وهو مطلب صحي لكن الإشراف عليها ليس من قبل جهة الاختصاص فطالبت بأن يعهد الإشراف عليها للرئاسة لتعظيم الاستفادة منها وتوجيهها بالشكل السليم.
وخصصت اللجنة توصية للجنة الأولمبية حيث طالبت الرئاسة بدعمها وحماية استقلالها الفني والمالي وتطوير نظامها الأساسي، حيث رصدت اللجنة أنها -الأولمبية- لا تتمكن من التصرف في بعض أمورها وبالذات المالية، وأوضحت ان ذلك يعطل نمو الحركة الرياضية في المملكة ومسيرتها وحرفها عن مسارها الصحيح، لذلك طلبت لجنة الأسرة والشباب بمنح الاستقلال الكامل للجنة الأولمبية في كل مجالاتها حسب نظامها وبما يتوافق مع أنظمة اللجنة الأولمبية الدولية.
ولعدم توافر منشآت وصالات رياضية لممارسة الرياضات غير كرة القدم للشباب الذين يشكلون 70% من سكان الملكة بنين وبنات طالبت لجنة الشورى الرئاسة بإنشاء الملاعب والصالات المناسبة للاتحادات الرياضية التي لا تتوافر فيها منشآت والتنسيق مع وزارة المالية لتوفير المخصصات المالية اللازمة لذلك. وأفردت لجنة الأسرة والشباب توصية تدعو الرئاسة إلى معالجة تعثر تنفيذ مشروعاتها الإنشائية وتطوير أساليب متابعة تنفيذ برامجها بما يؤدي إلى إنجازها في وقتها المحدد.

القرار يتطلب تهيئة المدارس لتلبية احتياجاتهم وتدريب الطاقم التعليمي

دمج "ذوي الإعاقة" في التعليم كسر جمود العزلة!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1093338

حقيق - سلطان العثمان

يحظى ذوو الإعاقة بجميع فئاتهم (الصم، المكفوفين، الإعاقة الذهنية، والتوحديين) بتعليم خاص في برامج ملحقة بمدارس التعليم العام مع أقرانهم الطلاب العاديين غير المعوقين، استجابة للدراسات الحديثة، والتوجهات العالمية التي انتقدت ما كان معمولاً به سابقاً من تعليم ذوي الإعاقة في مراكز ومعاهد داخلية خاصة، وكذلك مدارس نهارية، وفصول خاصة لكل فئة من فئات الإعاقة بنظام اليوم الكامل أو الجزئي، التي أثبت فشل التعليم المنعزل تربوياً وأكاديمياً، وأيضا اجتماعياً ونفسياً.

ومواكبة لهذا الدمج التربوي الأكاديمي الناجح أصدرت وزارة التعليم مؤخرا آلية عمل حديثة وشروط تتعلق بقبول طلاب وطالبات ذوي الإعاقة الجسمية والصحية ممن يواجهون صعوبات في القيام بوظائفهم الجسمية بشكل طبيعي، وتستدعي حالاتهم استخدام معينات تربوية، وأجهزة تعويضية، أو تعديل البيئة المكانية، أو توفير الرعاية الصحية الدائمة، كما شملت الآلية من لديهم عجز في قدراتهم اللفظية، والتواصلية بسبب الإعاقة الجسمية والصحية.

مراعاة الحالة الصحية

ونصت ضوابط قبول ذوي الإعاقة الجسمية والصحية بعد إجراء الفحص الطبي والنفسي، على إجراء التقويم التربوي من قبل لجنة خاصة تتولى تحديد الاحتياجات التربوية المناسبة لهم على أن يتم قبول الطلاب والطالبات في المدرسة القريبة جغرافيا من منزلهم، ويفضل اختيار ذات المباني الحكومية المناسبة لاستقبالهم، إلى جانب قبولهم في مدارس التعليم الأهلي أسوة بغيرهم من الطلبة، ولا تعد الإعاقة حائلاً دون قبولهم، كما يدرس ذوو الإعاقة الجسمية والصحية المناهج المقررة نفسها في التعليم العام في جميع المراحل الدراسية، مع مراعاة الحالة الصحية لهم عند التقويم، وأداء الاختبارات، ويطبق عليهم ما ورد في القاعدة الثانية عشرة من المذكرة التفسيرية والقواعد التنفيذية للائحة تقويم الطالب 1436هـ.

تهيئة البيئة التعليمية

فيما قيدت البيئة المكانية لتعليمهم بعدة شروط من أولياتها لا يزيد إجمالي عدد طلاب أو طالبات الفصل الواحد في التعليم العام الذي يدرس فيه ذوو الإعاقة الجسمية والصحية على 25 طالبا وطالبة، وتكون الفصول الدراسية، والمختبرات والمعامل في الدور الأرضي مع تجهيزها بالمستلزمات التعليمية المناسبة لفئة ذوي الإعاقة الجسمية والصحية، كما تكون الفصول قريبة من مخارج الطوارئ وذات إضاءة وتهوية جيدة، وكذلك تجهيز دورات مياه في الدور الأرضي وفق احتياجاتهم، ووضع برادة مياه منخفضة الارتفاع، ومنحدرات، ومقابض في كافة بوابات المدرسة، والمرافق الخدمية الأخرى لتسهيل الدخول وتنقل الطلبة، إلى جانب أن تكون صالة الألعاب في الدور الأرضي وتصمم وفقا للقياسات العالمية المناسبة لهذه الفئة، ووضع سياج معدني لمساعدة ذوي الإعاقة الجسمية والصحية للوصول إلى المقصف المدرسي، كما يلزم أن تكون التسهيلات والتعديلات التي يتم إحداثها في البيئة المدرسية، والمباني المستأجرة والمدارس الأهلية مطابقة للدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية.

نقل أمن

كما اشتملت الآلية على شروط تتعلق بالنقل المدرسي الخاص بهم، منها تأمين وسائل نقل آمنة، ومناسبة لاحتياجاتهم الحركية، إلى جانب تأمين مرافق أو مرافقة في كل حافلة لتقديم الخدمات الضرورية في أثناء النقل، وتدريب السائقين والمرافقين أو المرافقات على كيفية التعامل مع هذه الفئة وفق خصائصها واحتياجاتهم، وعلى كيفية استخدام المعدات الخاصة بنقل ذوي الإعاقة الجسمية والصحية، بالإضافة إلى تخصيص حقيبة إسعافية داخل كل حافلة.

عيادة طبية في المدرسة

ولم تغفل الآلية عن توفير عامل أو عاملة من بند التشغيل والصيانة لكل مدرسة يلتحق بها حالة أو أكثر من ذوي الإعاقة الجسمية والصحية، مع عدم اعتبار توافر المرافق، أو المرافقة شرطا لقبول الحالة، كما يمكن لولي الأمر توفير مرافق أو مرافقة عند الرغبة في ذلك، إلى جانب التنسيق مع الوحدات الصحية المدرسية لإنشاء عيادة طبية في كل مدرسة، وتخصيص ممرض أو ممرضة لمتابعة الحالات المحتاجة للرعاية الدائمة أو المؤقتة، وتجهيز مكان مخصص للقسطرة، مشددة على أهمية مساعدتهم على تكوين علاقات اجتماعية جيدة مع تسليط الضوء على النماذج الناجحة، وإتاحة الفرصة للمشاركة في الأنشطة لإثبات قدراتهم على النجاح وتعزيز الثقة بالنفس وإعدادهم ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع.

تحديث البرنامج بعد الدراسة

وأكد د. عبدالله العقيل - مدير عام إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم - أن فئة الإعاقة الجسمية والصحية شريحة من شرائح المجتمع التي لها مكانتها واحترامها عند الجميع، وتعد الخدمات المقدمة لهذه الفئة من أهم المؤثرات المباشرة على شخصياتهم، وتفاعلهم مع محيطهم، كما يواجهون جملة من التحديات المتمثلة في المشكلات الصحية، والعوائق البيئية والمجتمعية، ما يزيد من معاناتهم النفسية وينعكس سلبا على مستقبلهم، ما دعا إلى حرص وزارة التعليم على دمج هذه الفئة في مدارس التعليم العام، والعمل على إيجاد الأجواء المناسبة لهم للوصول بهم إلى أقصى ما يمكن؛ ليكونوا أعضاء منتجين، ومشاركين في بناء بلادهم وأمتهم.

وأضاف إنّ الوزارة أصدرت عام 1433ه مشروعاً خاصاً بذوي الإعاقة الجسمية والصحية يتضمن آليات تقديم الخدمة لهم في مدارس التعليم العام، وبناء على ملاحظات الميدان التربوي تم تحديث البرنامج، واعتماده من قبل وزير التعليم وتعميمه في 1436/12/23ه، وتوجّ هذا البرنامج بمكرمة خادم الحرمين الشريفين على شمول هذه الفئة بالمكافأة الشهرية لطلاب وطالبات التربية الخاصة، مع مضاعفتها للجميع، حرصا منه حفظه الله على تلمس احتياجات أبنائه ذوي الإعاقة وتحسين أوضاعهم، لافتا إلى أن هذه المكرمة الملكية، والمشروع التعليمي، نقلة نوعية لهذه الفئة الغالية للإسهام في تعزيز دافعية التعلم لديهم، وإكمال البرنامج التعليمي جنبا إلى جنب - من دون عوائق - مع نظرائهم من طلبة التعليم العام، والمضي قدما لمواكبة كل جديد في مجال التعليم، وإكمال مسيرتهم لخدمة وطنهم.

قرار ناجح

من جهته تحدث معيض الزهراني - منسق الإعاقة الحركية في تعليم الرياض، وصاحب الفكرة الأولى في مشروع مدارس الإعاقة الحركية بالمملكة - قائلا: "هذا المشروع جيد، وهو امتداد لمشروع سابق رفعته إدارة التربية الخاصة في إدارة تعليم الرياض عام 1428 في خدمة المعوقين حركيا، وتم الموافقة عليه من قبل وكيل الوزارة السابق الدكتور محمد المريشد، حيث تضمن المشروع اختيار عدد من المدارس بها عمال وحافلات خاصة لنقل للمعاقين حركيا شديدي الإعاقة، ثم نزل هذا المشروع في نسخة جديدة ولم يظهر بالشكل المأمول، حيث لم تستطيع إدارات التعليم تنفيذ ما جاء فيه من بنود، وتم رفع الملاحظات من إدارات التعليم على مسوغات وبنود القرار، واليوم نحن أمام قرار جديد، وأرى انه مناسب بكل بنوده، وضوابط تطبيقه على المدارس."

آلية قبول الطلبة

وانتقد الزهراني بعض المدارس الحكومية في عدم صلاحيتها لدمج ذوي الإعاقة الحركية لحاجتها إلى تعديلات في الإنشاء، إلى جانب كثافة إعداد الطلبة في بعض المدارس وتجاوز أعدادهم في الفصل إلى (25) طالباً أو طالبة ما يعيق هذا البند قبول طلبة الإعاقة الحركية، مقترحاً عمل لجان عاجلة من المكاتب التربوية، والإدارات التعليمية لإعداد آلية قبول ذوي الإعاقة الحركية تتضمن ثلاثة مراحل، أولها "مرحلة تشخيص" لواقع الحالات المحولة من المراكز والجمعيات الأهلية والخاصة، ثم "مرحلة التنفيذ" التي تقوم على اختيار، وتحديد المدارس الحكومية في الأحياء، والعمل على تهيئتها بما يتناسب مع الإعاقات الحركية، بعد ذلك تحديد المجمعات التعليمية الكبيرة في المدن الرئيسية لقبول الحالات الشديدة، والحادة التي تحتاج إلى تدخل طبي مباشر أثناء اليوم الدراسي، ويتم عمل غرف، ووحدات خاصة للتدخل العلاجي عند احتياج الحالات، وآخر المراحل "المتابعة والتنسيق" حيث يتم إعادة التقويم لحالات الطلاب التي تحتاج إلى خطط أخرى في القبول، مشدداً على أهمية تطبيق بنود القرار، إضافة إلى تفعيل التعليم الإلكتروني للحالات التي يصعب انتظامها في المدارس بعد تسجيلهم في المدارس القريبة في برنامج نور، ويتم تقويم الحالات في المنازل إذا تطلب الأمر.

دورات تثقيفية

ورأى فواز الدخيل - ناشط في قضايا الإعاقة - أنّ قرار قبول ذوي الإعاقة الحركية في مدارس التعليم العام قرار صائب لكسر حاجز عزلهم وتحقيق مبدأ المساواة في تمكينهم من الدراسة في بيئة طبيعية، وليست بيئة محمية ومعزولة مثل المعاهد الخاصة المعمول بها سابقا، إلا أنه نبه على تطبيق دمج ذوي الإعاقة الجسدية في المدارس العادية قبل دراسة البنية التحتية للمنشأة وتهيئتها بشكل كامل وشامل يلبي احتياجاتهم التعليمية والاجتماعية والتفاعلية والترفيهية بشكل مستقل من دون الحاجة إلى من يساعدهم، إلى جانب تأكيد انخراط الطاقم التعليمي الذين يعملون في المدارس التي يوجد فيها طلبة من ذوي الإعاقة الجسدية في دورات تدريبية وتثقيفية في التعامل معهم، مقترحاً تشكيل لجنة خاصة معنية بتعديل، وتأهيل المرافق، والمدارس قبل دمجهم.

وجود أخصائي نفسي

وشدد د. ماطر عواد الفريدي - استشاري نفسي إكلينيكي - على أنّ دمج ذوي الإعاقة الجسمية والصحية خطوة رائعة لما يترتب على ذلك من أثر نفسي إيجابي على الطلبة وأسرهم كتقدير الذات، وتوافق النفسي والاجتماعي، إلى جانب تكوين صدقات مع مستوى فئته العمرية، وكذلك الشعور بالمساواة مع اقرأنه، وزيادة الثقة بنفسه وبالآخرين، وتفاعله ومشاركته المجتمع، إضافة إلى تحسين المهارات الاستقلالية، والاعتماد على النفس، كما يشعر أسرة الطلبة بالاطمئنان اتجاه ابنهم عند اختلاطه بالآخرين وتفاعله معهم في المدرسة العادية، مقترحاً وجود أخصائي نفسي متمكن لديه خبرة جيدة في التعامل مع مثل هذه الحالات، ويضع برنامجا فرديا لكل طالب لاكتشاف المهارات والمواهب التي لديهم، والعمل على تنميتها وتعزيزها لعكس صورة إيجابية نحوهم.

الضالعي: تعزيز الرقابة الذاتية لتفادي هروب نزيلات دار الضيافة

أكدت تواصل البحث عن "الهاربة الرابعة"

المصدر: جريدة المدينة الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/637632

داود الكثيري - جدة

أكدت مديرة دار الضيافة التابعة للشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة ابتسام الضالعي أنه سيتم تعزيز الرقابة الذاتية لدى النزيلات من خلال الدورات التدريبية، وتكثيف المراقبة عبر الكاميرات في الممرات ومخرج الطوارئ والأسوار المحيطة بمبنى الدار، وذلك لتفادي تكرار حادثة هروب 4 من نزيلات الدار مؤخرًا. وأضافت الضالعي لـ(المدينة): سيتم تكثيف الدورات التدريبية للنزيلات بحيث يصبحن أكثر قدرة على تحمل المسؤولية وتكون الرقابة ذاتية من أنفسهن، أما رقابتنا في الدار فهي مجرد حماية لهن وليس كما يتردد في بعض المواقع بأنها سجن، فهن أحرار ولسن مقيدات وأتين إلى الدار بمحض إرادتهن، كما سيتم إعدادهن بالشكل الجيد وإعادة التأهيل للنزيلة ودمجها في المجتمع من خلال إكمال الدراسة لمن ترغب منهن في ذلك، أو توفير وظيفة لبعضهن إلى حين انتهاء مشكلاتهن مع أسرهن. وأشارت إلى أن تكثيف كاميرات المراقبة يأتي في سبيل تعزيز الحماية لصالحهن، مضيفة أنهن على قدرٍ من المسؤولية. وحول مصير الفتاة الهاربة الرابعة بعد العثور على الأخريات قالت: لم يتم العثور عليها حتى الآن وجارٍ البحث عنها، مشيرة إلى أن تحديد موقع الفتاة ووجودها من اختصاص الجهات الأمنية وحدها ويكون ذلك بالتنسيق مع الشؤون الاجتماعية. وتحفظت الضالعي على ذكر موقع وجود الفتيات اللاتي تم الوصول إليهن وهل سُلّمن إلى الدار أم أنهن يمكثن في مكان آخر، مشيرة إلى أنها لن تخوض في ذلك لأنه لا يهم الرأي العام لذلك لا فائدة منه على حد قولها. ونفت الضالعي وجود أي قصور في الخدمات المقدمة للنزيلات، وقالت: هناك جهود يبذلها أكثر من 75 موظفًا وموظفة في دار الحماية والضيافة، مشيرة إلى أن الذين يزعمون وجود قصور في الخدمات المقدمة هم بعيدون كل البعد عن الدار، منوهة إلى أن حادثة هروب الفتيات الأربع أثّرت بشكل سلبي على نفسيات الفتيات الموجودات بالدار حيث إن ذلك سيكرس صورة سلبية لدى المجتمع عن هذه الفئة.

يشار إلى أن دار الضيافة تؤوي حاليًا (12) فتاة استقبلتها من مؤسسات رعاية الفتيات والسجون، حيث إن محكوميتهن انتهت ورفض ذووهن استقبالهن كما أن بعض الحالات كن قد رفضن العودة لذويهن، ويعاني القائمون على الدار من رفض ذوي بعض الحالات استقبالهن أو رفض الحالات العودة إلى ذويهن.

3000 ريال غرامة على من يقوم بتأخير رواتب العمال

المصدر: جريدة المدينة الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/637531

سعيد الزهراني - الطائف
وضعت وزارة العمل حدًّا لمماطلات الأفراد والشركات والمؤسسات المماطلين في دفع أجور العاملين، سواء السعوديين، أو المقيمين في مواعيد استحقاقها المحددة، أو دفعها بغير العملة الرسمية، حيث قررت الوزارة تغريم أي مخالف بـ3000 ريال عن كل عامل يتأخّر إيداع راتبه في الوقت المحدد، حسب المتفق عليه، وعلمت «المدينة» أن القرارات ستطبق في حالة اكتشاف ذلك عن طريق نظام حماية الأجور للمؤسسات والشركات المرتبطة بالنظام، أو من خلال تلقي أي شكاوى في مكاتب العمل المختلفة، أو على الرقم المخصص بتلقي البلاغات بالوزارة، وكانت وزارة العمل قد طبّقت نظام حماية الأجور على المنشآت التي عدد عمالتها 130 عاملاً فأكثر على مراحل، فيما سيتم تطبيق المرحلة ما قبل الأخيرة على 100 عامل فأكثر، اعتبارًا من الثامن عشر من الشهر الجاري، وتطبيق المرحلة الأخيرة على جميع المؤسسات مهما كان حجم عمالتها في وقت لاحق تحدده وزارة العمل.
وكانت الوزارة قد قامت بتطبيق نظام حماية الأجور لضمان صرف أجورهم في الوقت المحدد، وبالقدر المتفق عليها، إضافة إلى تفادي اختلاف البيانات المسجّلة من صاحب العمل، وإثبات حقوق الموظف، كما أن النظام يقلل المشكلات العمالية لصاحب العمل، ويوجد له بيئة عمل جاذبة، وتجعله يضع مستحقات العاملين وفق أولوياته، علاوة أنها تزيد التنافسية في سوق العمل، وتوفر المناخ الملائم الآمن والمستقر للعاملين في المنشأة.
وكانت الوزارة قد أوقفت العام الجاري خدمات الاستقدام، وتغيير المهن، ونقل الخدمة عن إحدى منشآت القطاع الخاص التي تأخّرت في صرف أجور 274 عاملاً لديها.

قانونيان لـ"عكاظ": "الرقابة" مارست حق المجتمع بالتماس إعادة النظر في الأحكام

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151022/Con20151022803628.htm

أجمع مختصان في الشأن القانوني على أن التماس إعادة النظر في الأحكام القضائية التي اكتسبت القطعية، هي حق لأي من أطراف التقاضي كفلته الأنظمة، ويكون ذلك من خلال المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا.
وقال المحامي والمستشار القانوني خالد أبو راشد إن نقض أي حكم مكتسب القطعية يكون من اختصاص المحاكم العليا إذا كان في القضاء العام، وأما إذا كان من أحكام القضاء الإداري فيكون النقض من المحكمة الإدارية العليا، وكلتاهما تعدان أعلى وأرفع جهة قضائية ولكل منهما صلاحية نقض الأحكام النهائية والتصدي لها من جديد، واستشهد بحالات مماثلة لقضايا اكتسبت القطعية وأعيد النظر فيها.

وخلص إلى القول إن هيئة الرقابة والتحقيق ومحكمة الاستئناف والمحكمة الإدارية العليا كلها مارست اختصاصاتها وصلاحياتها المنصوص عليها في النظام.
بدوره ثمن المحامي ماجد قاروب جهود المدعي العام في هيئة الرقابة والتحقيق حيال مطالباتها بنقض بعض الأحكام في سيول جدة، ووصفها بأنها تؤكد على ممارسة الهيئة لحقها المشروع لحماية مصالح المجتمع والقانون وصحيح الممارسة الحقوقية في اللجوء إلى المحكمة الإدارية العليا.
وأضاف: نثمن قرار المحكمة العليا بإعادة النظر في بعض الأحكام بما يؤكد سلامة وصحة وجهة نظر المدعي العام في هيئة الرقابة والتحقيق والتي تستند بكل تأكيد إلى أدلة ومستندات تؤدي إلى طلب اللجوء إلى المحكمة العليا، وهذه الخطوة تتوافق مع مجمل الأنظمة العدلية من مواد ومبادئ موجودة في نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، وهذه الممارسة المتميزة من هيئة الرقابة والتحقيق نتوقع وننتظر مثيلتها من هيئة التحقيق والادعاء العام في جميع ما يباشر أمامهم من قضايا في مختلف المحاكم لأنها تمثل ضمير المجتمع وسبيله للاطمئنان حيال المحاكمة العادلة للحفاظ على الحقوق والمكتسبات والمال العام، مشيرا إلى أن هذه الممارسة تعتبر من أهم قنوات الاطمئنان العام إلى سلامة وصحة الإجراءات في الأحكام والإجراءات القضائية، ذلك أن الهيئتان تمثلان الحق العام للمجتمع.
وأضاف قاروب: إن إعادة المحاكمة لا تعني الإدانة أو إلغاء أحكام البراءة، بل هي لا تعدو أن تكون تفعيلا لدرجة من درجات التقاضي من حق أي طرف من الأطراف الاحتكام إليها متى ما ظهرت أي أدلة أو قرائن جديدة.
وختم بقوله: من المؤكد أن ضمانات التقاضي العادلة لحقوق الطرفين لتقديم الدفوع وتوكيل المحامين قائمة ومحفوظة أمام جميع مراحل التقاضي بما فيها مرحلة إعادة النظر.

88ألف عاملة هاربة ومتغيبة

74 ٪ منهن إثيوبيات والرياض تتصدر الأعداد بـ41 ألفا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=239419&CategoryID=5

الرياض: إبراهيم الزاحم
احتضنت دور الرعاية الاجتماعية في مختلف المناطق خلال العام الماضي 88 ألف عاملة هاربة ومتغيبة عن كفلائهن.
وعلمت "الوطن" من مصدر مطلع، أن العاملات الإثيوبيات شكلن 74% من نسبة الموقوفات في دور الرعاية، إذ يتجاوز عددهن 65 ألف عاملة، في حين سلمت المديرية العامة للجوازات 70 ألف عاملة لدور الرعاية، مقابل 18 ألف عاملة تم تسليمهن من مراكز الشرطة.
وأوضح المصدر، أن دور الرعاية في منطقة الرياض تؤوي 41 ألف عاملة، كأكبر عدد ممن تم احتضانهن في دور الرعاية، فيما حلت محافظة جدة ثانية بـ23 ألف عاملة، منهن 22 ألف إثيوبية، والدمام ثالثة بـ15 ألف عاملة.
علمت "الوطن" أن مراكز الشرطة والمديرية العامة للجوازات أوقفت خلال العام الماضي نحو 88 ألف عاملة من جنسيات مختلفة في دور الرعاية، التي تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية، وجميعهن هاربات أو متغيبات عن العمل لدى كفلائهن ومخالفات للأنظمة.
وأوضح مصدر لـ"الوطن" أن العاملات الإثيوبيات المحتجزات في دور الرعاية يشكلن 74% من العاملات الموقوفات في دور الرعاية، إذ يتجاوز عددهن 65 ألف عاملة، معظمهن في محافظة جدة، في حين حلت العاملات السريلانكيات ثانيا بنحو 11 ألفا، ثم عاملات من الفلبين وعددهن أربعة آلاف، وأعداد أخرى من جنسيات الهند وإندونيسيا وبنجلاديش والنيبال وجزر القمر.
وأضاف المصدر أن المديرية العامة للجوازات سلمت دور رعاية العاملات نحو 70 ألف عاملة، في حين سلمت مراكز الشرطة نحو 18 ألف عاملة.

وبين المصدر خلال حديثه للصحيفة أن دور الرعاية في منطقة الرياض تؤوي أكثر من 41 ألف عاملة، سلمت المديرية العامة للجوازات منهن 34 ألف عاملة، كأكبر عدد ممن تم احتضانهن في دور الرعاية، فيما ضبطت الجوازات في محافظة جدة ما يقارب 23 ألف عاملة، منهن 22 ألف إثيوبية.
وتأتي دور رعاية العاملات في الدمام في المرتبة الثالثة من حيث عدد الموقوفات، إذ تحتضن ما يقارب 15 ألف عاملة، وسجلت دور رعاية العاملات في مدينة مكة المكرمة أقل عدد من العاملات برعاية 129 عاملة فقط، في حين تتم رعاية بقية العاملات في الرعاية الأخرى بمكة والمدينة وأبها والطائف والأحساء وتبوك والقصيم .

جنسيات المخالفات
65,9ألف إثيوبية
11ألف سريلانكية
4آلاف فلبينية
1,334هندية
1,091من جزر القمر
155 بنجلاديشية

خان" يشيد بجهود المملكة في مساعدة الدول الأخرى لمقاومة الإرهاب"

الأمم المتحدة: السعودية الدولة الأولى بالعالم التي سعت لإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب

المصدر: جريدة سبق الخميس 9 محرم 1437هـ -22 أكتوبر 2015م
http://sabq.org/ERJgde

عبدالله البرقاوي-سبق-الرياض:
أثنى مدير فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب بالأمم المتحدة الدكتور جهنجير خان على الجهود العالمية للمملكة في محاربة الإرهاب، مشيداً بالجهود العالمية الكبيرة للمملكة في مساعدة الدول الأخرى على مقاومة الإرهاب .
وقال الدكتور جهنجير خان "المملكة هي الدولة الأولى في العالم التي سعت إلى إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب. "
وشدد خان على أهمية جهود المملكة عالمياً في مجال مقاومة الإرهاب بجميع أشكاله .

السعودية قدمت لليمن 800 مليون دولار لأعمال الإغاثة الإنسانية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
https://www.aleqt.com/2015/10/22/article_1000156.html

«الاقتصادية» من الرياض
أكد الدكتور يحيى الصمعان مساعد رئيس مجلس الشورى، حرص السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز على القيام بواجبها الإنساني تجاه الأشقاء في اليمن، التي كان من بينها تبرعات بنحو 800 مليون دولار لأعمال الإغاثة الإنسانية في اليمن عبر الأمم المتحدة، إضافة إلى إنشاء مركز الملك سلمان بن عبدالعزيز للإغاثة والأعمال الإنسانية وتبرع خادم الحرمين الشريفين للمركز بمبلغ مليار ريال.
جاء ذلك في كلمة له وزع نصها على رؤساء وأعضاء الوفود البرلمانية المشاركة في اجتماعات الدورة الـ 133 للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي المنعقدة حالياً في جنيف.
ونوه إلى حرص السعودية بقيادة الملك سلمان بن عبدالعزيز على القيام بواجبها الإنساني تجاه الأشقاء في الدول العربية انطلاقاً من المبادئ الأساسية لها، التي قامت على الشريعة الإسلامية.
وقال إن السعودية بذلت جهوداً سياسية كبيرة منذ بداية الأزمة اليمنية عام 2011، وأثمرت هذه الجهود عن تقديم المبادرة الخليجية كأساس لحل الأزمة، وعقد "اتفاق السلم والشراكة الوطنية" في سبتمبر 2014 بين الأحزاب السياسية اليمنية، إلا أن الميليشيات الحوثية وقوات الرئيس المخلوع انقلبت على مقررات الاتفاق وعلى الشرعية، ما حدا بالمملكة ودول التحالف إلى الاستجابة لنداء الرئيس اليمني عبد ربه منصور لنصرة الشعب اليمني وحكومته الشرعية إيمانا من المملكة بأن الوقوف مع الشعب اليمني الشقيق واجب أخلاقي، وبأن عملية عاصفة الحزم تنسجم مع المواثيق الإقليمية والدولية.

خطوات عملية لتفعيل دور المحاكم التجارية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
https://www.aleqt.com/2015/10/22/article_1000133.html

كلمة الاقتصادية

دعوة متكررة لبدء عمل المحاكم التجارية والانتهاء من تنفيذ مشروع القضاء المختص؛ بل هناك من يقترح نقل الاختصاص بنظر المنازعات المصرفية والتأمين والأوراق المالية إلى المحاكم التجارية من أجل أداء أفضل، ومن أجل تسريع إجراءات الفصل في الدعاوى التجارية، وهذا الرأي له وجاهته فهو ما نصت عليه الأنظمة العدلية حرفيا، ولكن تباين الآراء يتعلق بالتوقيت وجاهزية المحاكم التجارية إداريا وفنيا ووظيفيا.
ولعل التحكيم التجاري استطاع أن يحقق قفزة في طبيعة المنازعات التي ينظرها ويفصل فيها؛ حيث تصدى للفصل في بعض المنازعات العقارية والهندسية التي يرغب أطرافها في الخضوع لولاية التحكيم من خلال المركز الذي يحقق للخصوم السرعة والسرية في الفصل في المنازعات واكتساب أحكامه الصفة النهائية وحسم النزاع وهذه الخطوة تأتي بعد عزوف شديد عن اللجوء إلى التحكيم. وكان لا بد من النظر الجاد إلى وضع التحكيم ومدى اتفاقه إيجابا مع الوضع

القانوني في منظمة التجارة العالمية، وعلى الأخص ما قد يعد قصورا في الجانب التنظيمي لقضاء التحكيم، والأهم تلك الحلول البديلة التي يبحث عنها الراغبون في اللجوء إلى التحكيم، حيث لا خيار أمامهم في اختيار التحكيم التجاري المحلي أو الدولي الخارجي.

إن الأمل معقود بالفعل على مركز التحكيم التجاري السعودي، فالقضاء التجاري يعاني كم القضايا التجارية ونوعها وبطئا شديدا يتنافى مع طبيعة التجارة التي تقوم أساسا على السرعة والاستثمار الأمثل للمال والوقت والجهد؛ فضلا عن عدم وضوح كاف للرؤية في بدء انتقال الدوائر التجارية في ديوان المظالم إلى جهة القضاء العادي، وتكوين المحاكم التجارية لتكون محاكم لها استقلال وذاتية متميزة من بين المحاكم، وكذلك بدء دوائر الاستئناف التجارية وفتح باب الترافع أمامها عمليا بدلا من نظام التدقيق المعمول به حاليا، حيث لا يمكن اعتباره استئنافا على أي حال. ولأهمية فعالية التحكيم وعدم تعرض قراراته للنقض إلا في أضيق نطاق متى مست العدالة بشكل واضح، فإن دورا مأمولا من وزارة العدل ينتظره التجار والشركات والمؤسسات التجارية.

إن أهم ما يمكن الإشارة إليه أن أحكام هيئات التحكيم ستكون نهائية مكتسبة لحجية الأمر المقضي به وتكون تلك الأحكام واجبة النفاذ حسب نص المادة الـ 52 من النظام الجديد، وهذا يعني أنه لن تكون هناك ولاية للمحكمة المختصة على مراجعة أحكام التحكيم وفق سلطتها التقديرية المطلقة، وهذا في حد ذاته يعد نقلة نوعية كبيرة في قضاء التحكيم الذي كان يدور في حلقة مفرغة بين هيئات التحكيم والمحاكم المختصة حتى تضيع معالم القضية وتتحول إلى مجموعة من الأوراق في ملف دعوى خال من أي قيمة تنفيذية لمحتوى ذلك الحكم الذي قد يستغرق وقتا طويلا وجهدا ومالا غير مسترد في جميع الأحوال؛ فضلا عن أنه يغلق الطريق أمام من يريد اللجوء مباشرة إلى القضاء.

ومع كل الأمل في أن يكون التحكيم المحلي لدينا قد لبس ثوبا جديدا بصدور نظامه الجديد، إلا أن هناك دعوى أوردها النظام الجديد وسماها دعوى بطلان حكم التحكيم وقد تضمنها الباب السادس من النظام وفصل القول فيها في المواد الـ 49 و50 و51 وهي الطريق الوحيد لمن أراد الاعتراض على أحكام التحكيم.

ومن المتوقع أن تكون هناك خطوات جادة وسريعة في تنفيذ إعادة هيكلة السلطة القضائية وإتمام مراحل إنشاء المحاكم المختصة؛ لأنها مشروع ضخم يجب أن يكتمل بعد أن قطع شوطا كبيرا لإنهاء كامل الترتيبات القانونية، كما أن الأجهزة المعنية في وزارة العدل وديوان المظالم عليها توضيح الصورة أكثر للعموم حتى تتسنى معرفة كم بقي من الزمن في اكتمال مشروع إعادة هيكلة القضاء.

حقوق المرضى

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1093273

د. محمد ناهض القويز

كل مستشفى يحتوي على لائحة لحقوق المرضى تحتوي على قائمة من الحقوق التي يلتزم بها المستشفى والعاملون به تجاه المريض وذويه. قد تختلف اللائحة في جزئيات معينة من مستشفى لآخر ولكنها تتفق في الإطار العام للحقوق التي تفرضها وزارة الصحة مشكورة كما هو موضح في بوابتها الإلكترونية.

هذا بلا شك يعتبر تقدما واضحا في الرعاية الصحية المطلوبة.

ولكن أهم من الوثيقة هو ترجمة ما جاء فيها من بنود إلى تطبيق فعلي.

هناك عوائق كثيرة تحول دون ذلك منها ما له علاقة بالمستشفى المعالج، ومنها ما له علاقة بالمريض ومنها ما له علاقة بالمجتمع.

ومن خلال الاحتكاك المباشر مع المرضى والتواصل معهم شخصيا أو تلفونيا أو عبر تويتر وكذلك رصد ما يكتب وما ينشر عن بعض المرضى تبين لي أن هناك قصورا كبيرا في تطبيق لائحة حقوق المرضى في كثير من المستشفيات وبالذات في القطاع الخاص.

ولهذا القصور مظاهر عدة منها:

-عدم احترام المريض أو الجدال معه ورفع الصوت. وبرغم أن هناك مرضى يخطئون إلا أن على الفريق المعالج إدراك أنهم يقابلون المريض وهو في وضع غير طبيعي. ولهذا فمن الأهمية بمكان ألا يتحول النقاش مع المريض إلى جدال أو نزاع، مع ضرورة إحالة المريض إلى علاقات المرضى لتولي المسألة.

-ألّا يتم إخطار المريض بالحالة العامة وشرحها بشكل تفصيلي وطرح خيارات العلاج المتوفرة لمثل حالته.

-نشر صور المرضى وأخبارهم بأسمائهم في وسائل التواصل الاجتماعي ما يُعد خرقا لخصوصية المريض. وللأسف يتم هذا أحيانا من أقاربهم لجهلهم بضرورة الحفاظ على أسرار المريض.

-عدم تعاون الطبيب أو المستشفى مع المريض عندما يطلب تقريرا مفصلا عن حالته. وقد استغربت رفض مستشفيات كبيرة إعطاء تقرير طبي مفصل عن الحالة. وفي أحيان أخرى يعطى المريض تقريرا هزيلا مكتوبا بخط اليد.

-غضب الطبيب عنما يطلب المريض رأي طبيبٍ آخر في حالته أو طلب إحالته إلى طبيب آخر. وليس هناك مبرر للغضب في مثل هذه الحالة فهذا من حقوقه.

مظاهر أخرى كثيرة رصدتها بدراسة أكثر من مئة حالة أتت في غالبها نتيجة خلل في التواصل أو سوء أسلوب الخطاب تستوجب على المستشفيات أن تقوم بتثقيف العاملين فيها بحقوق المرضى، كما تستوجب شرح اللائحة للمرضى أنفسهم كي يحصلوا على حقوقهم دون الحاجة إلى رفع أصواتهم أو كتابة شكوى أو البحث عن مكتب المدير ليحل لهم مشكلاتهم.

كاريكاتير

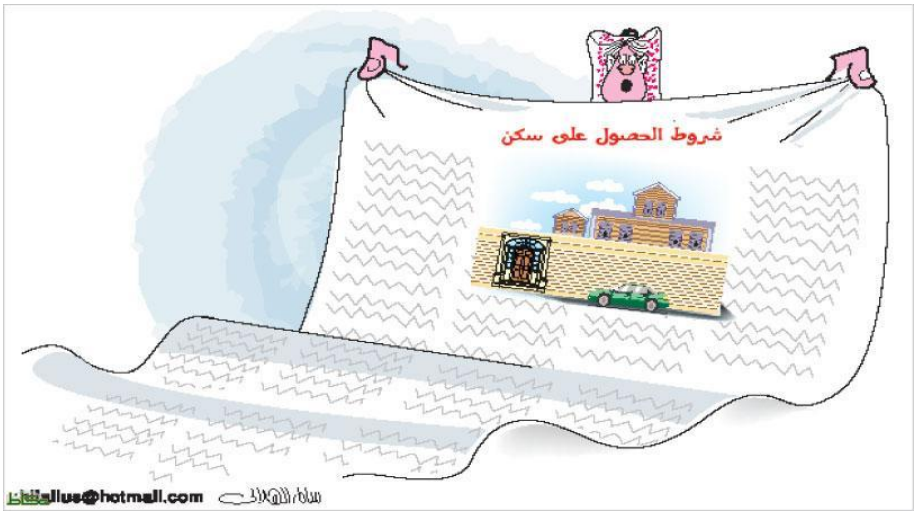

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151022/Cartoon201510226674.htm

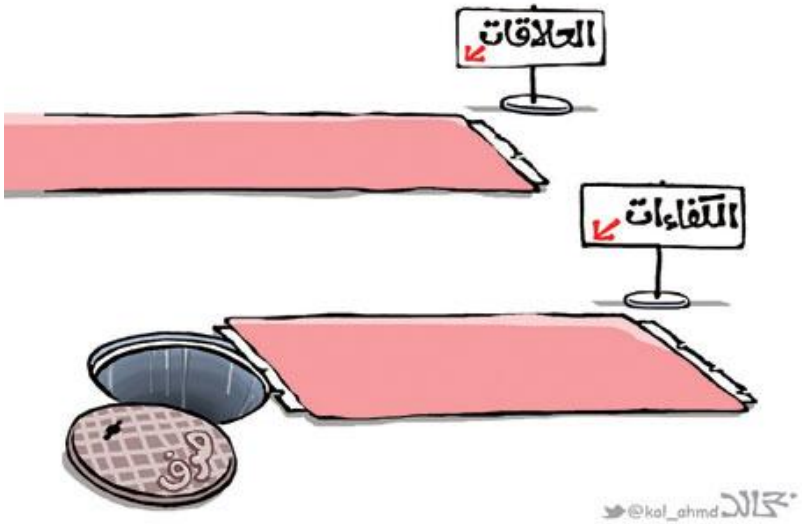

المصدر: جريدة الوطن الخميس 9 محرم 1437هـ - 22 أكتوبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6698